محليات

مدير الصحة في حمص لـ«الوطن»: لا يوجد سيتامول «مفيرس» في الأسواق

| حمص- نبال إبراهيم

ورد في بعض صفحات التواصل الاجتماعي خلال الأيام الماضية كتاب موجه من محافظة حمص للمعنيين في الشؤون الصحية والدوائية بالمحافظة يتضمن التدقيق بوجود معلومات تفيد بتداول دواء في الأسواق اسمه para_cetamol ومدون عليه في الخلف /p_500/ يحوي على فيروس قاتل مصدره الكيان الصهيوني ويتم إدخاله إلى الأراضي السورية عبر الأردن وكل من يتناوله يموت خلال خمسة أيام.

مدير الصحة في حمص حسان الجندي أكد في تصريح لـ«الوطن» أن وزارة الصحة ومنذ شهر كانون الأول في عام ٢٠١٧ وجهت للمديرية كتاباً يتضمن التأكد من عدم وجود وتداول مستحضر اسمه para_cetamol في الصيدليات أو المحافظة وطلب البحث عنه في حال وجوده ومصادرته فوراً، لافتاً إلى أن دائرة الرقابة الدوائية قامت حينها بجولات مركزة ومكثفة على الصيدليات بالمدينة والريف للبحث عن هذا الصنف من الدواء وبعض الأدوية غير المراقبة والمرخصة من الوزارة، ولم يتم العثور على هذا المستحضر الدوائي في صيدليات المحافظة، علماً أن دوريات الرقابة الصحية متواصلة حتى اللحظة وبشكل دوري للبحث ومصادرة هذا المستحضر الدوائي وأي دواء غير مراقب في حال تم إيجاده.

بدورها محافظة حمص أوضحت لـ«الوطن» أنه ورد لمحافظة حمص أيضاً كتاب من وزارة الصحة رقم ٣٢٥٠١/ ٢٩ بتاريخ ١٢/ ٥/ ٢٠١٧ يتضمن التأكد من عدم وجود وتداول المستحضر ذاته.

وقامت المحافظة في ذلك الوقت بتوجيه كتاب إلى ذوي المهن الطبية بالمحافظة من نقابة الأطباء ومديرية الصحة ونقابة الصيادلة لاتخاذ ما يلزم من إجراءات كتدبير احترازي في حال تم العثور على مثل هذا المستحضر الدوائي.

وبيّنت المحافظة أن دائرة الرقابة الدوائية قامت منذ ذلك التاريخ وإلى اليوم بجولات عديدة على الصيدليات في المدينة والريف ، ولم يتم العثور على هذا الدواء في الصيدليات التي تمت زيارتها وستستمر هذه الجولات للتأكد من عدم وجود هذا المستحضر في كل المنشآت الصيدلانية مستقبلاً.

معظمها تتعلق بملكيات عقارية للأهالي

البحث جار عن الوثائق القضائية التابعة لـ«دمشق» في دوما

| محمد منار حميجو

كشفت مصادر قضائية أنه يتم حالياً البحث عن الوثائق القضائية الخاصة بالكاتب بالعدل الأول بعدلية دمشق، موضحة أن هذه الوثائق معظمها وكالات تتعلق بحقوق المواطنين تم وضعها قبل الأزمة في مستودع بالمدينة.

وفي تصريح لـ«الوطن» أكدت المصادر أنه لا معلومات حتى الآن عن هذه الوثائق، ويتم انتظار رد الجهات المختصة عن هذا الموضوع، مشيرة إلى أن هذه الوكالات قديمة يعود تاريخها إلى ثمانينيات القرن الماضي.

وأضافت المصادر: إن معظمها تتعلق بملكيات عقارية وبالتالي فإنها مرتبطة بحقوق الكثير من المواطنين في دمشق، مشيرة إلى أن الجهود مستمرة للبحث عنها.

وأكدت المصادر أن هناك مواطنين يراجعون عدلية دمشق لتصديق الوكالات إلا أنه يتعذر التصديق لأن السجلات في مدينة دوما، مضيفة: ما يدفع المواطنين إلى رفع دعوى إثبات صحة الوكالة.

وأوضحت المصادر أن الدعوى من الممكن أن تأخذ وقتاً وخصوصاً أن هناك العديد من المواطنين مضطرين لتصديق الوكالة لبيع عقارهم أم لتأجيره وغير ذلك من الأمور التي لا تنجز إلا عبر الوكالة، مضيفة: في حال العثور على السجلات في دوما فإن المشكلة تحل بشكل كبير.

وأشارت المصادر إلى أنه لا يمكن تصديق الوكالة إلا بعد التأكد من صحتها في السجل وهذا لا يتم إلا بوجود السجلات، لافتة إلى أنه كان سابقا يعتمد مبدأ ترميم الوكالات إلا أن هذا الموضوع لم يعد موجودا خوفا من تزوير الوكالات.

وأكدت المصادر أنه يتم التشدد في مسألة الوكالات لأنها تتعلق بحقوق المواطنين وأنه لا يمكن التساهل في هذا الموضوع وخصوصاً المتعلقة بالعقارات، مشيرة إلى أن الوزارة اتجهت إلى أتمتة الوكالات ما أدى إلى القضاء على تزوير الوكالات في دمشق.

وفي الغضون أكدت المصادر أنه تم تعيين رئيسي نيابة في العدلية مؤازرة للمحامي العام لتصديق وإصدار الوكالات باعتبار أن هناك ضغطاً كبيراً في هذا الموضوع معتبرة أن هذا يحل مشكلة الضغط إضافة إلى اهتمام الوزارة في إيجاد الحلول السريعة لمساعدة المواطنين في هذا المجال.

وأوضحت المصادر أن إجراءات إصدار أو تصديق الوكالة مشددة لكيلا يكون هناك تزوير وخصوصاً مع وجود الأتمتة التي ساهمت في تسريع إصدار الوكالات إضافة إلى وجود الورق الخاص الذي لا يمكن تزويره.

> مواطنون يرفعون دعاوى تثبيت صحة الوكالة لتعذر تصديقها

وأكد محامي عام ريف دمشق أمس الأول محمد الحمود إخراج نحو ١٢٠٠ وثيقة قضائية إلا أنها خاصة بدوما فقط وتم تشكيل لجنة لجردها، منوهاً بأن مبنى العدلية متضرر بشكل كبير وأنه من المتوقع أن يتم البحث عن مبنى آخر لإعادة المجمع القضائي إلى المدينة.

وأشار الحمود إلى أنه لا يمكن حالياً تحديد عدد الوثائق القضائية المفقودة باعتبار أن عملية الجرد مستمرة، مضيفاً: إلا أن معظمها تم إيجادها.

جنائية محردة تقبض على اللص بعد نصف ساعة

| حماة- محمد أحمد خبازي

ألقى مركز الأمن الجنائي في محردة القبض على سارق لحقيبة مملوءة بالمال بأقل من نصف ساعة وأعادها إلى صاحبها.

وفي تفاصيل الحادث تقدّم المواطن (ش– ع) ببلاغ إلى قيادة منطقة محردة يفيد بسرقة حقيبته السوداء التي تحوي كمية كبيرة من القطع النقدية الوطنية والدولار الأميركي، إضافة إلى أوراق ثبوتية تخصه.

وبيّن مصدر مسؤول في الأمن الجنائي للوطن أنه بناء على هذه الشكوى والمعلومات الأولية التي وردت إلى قيادة المنطقة، تم تشكيل دورية تمكنت من القبض على الفاعل /م. ب/ بأقل من نصف ساعة.

وأكد المصدر أن المقبوض عليه اعترف خلال التحقيق معه بإقدامه على سرقة حقيبة سوداء تحوي ٣ ملايين ليرة سورية من فئة الألفي ليرة سورية و١٠٠٠ دولار أميركي وبطاقتي استثمار قيمة كل منهما ١ مليون ليرة سورية وبعض الأوراق، الشخصية وبأنها في حوزته بمنزله.

وأكد المصدر تسليم الحقيبة لصاحبها أصولاً، بعد توقيف السارق ليصار تقديمه إلى القضاء المختص بعد اعترافه بجرم السرقة.

وأشاعت سرعة حل القضية والقبض على اللص، وإعادة المسروقات إلى صاحبها، ارتياحاً عاماً في مدينة محردة الآمنة المطمئنة التي قلّما تشهد مثل هذه الحوادث.

نجاح ١٩٥٨٠ متقدماً لمسابقة المعاهد في التربية منهم ٨١٢ من ذوي الشهداء وأصحاب العجز التام

| محمود الصالح

أعلن وزير التربية هزوان الوز نجاح ١٩٥٨٠ متسابقاً من تقدموا للمسابقة التي أعلنت عنها وزارة التربية لاختيار عدد من حملة شهادات المعاهد المتوسطة للتقانة والتقانة الصناعية وتقنيات الحاسوب وأهلية التعليم الإعدادي التابعة لوزارة التربية في جميع المحافظات.

وأكد وزير التربية لـ«الوطن» أن عمليات تصحيح الأوراق الامتحانية التحريرية لجميع المحافظات تمت في وزارة التربية وبشكل مؤتمت، مشيراً إلى أن عدد المتقدمين للامتحانات التحريرية بلغ ٣٧٦٦٧ متقدماً في جميع الاختصاصات ومن جميع المحافظات، مؤكداً أن الامتحانات التحريرية كانت مؤتمتة في جميع المحافظات وفق أفضل المعايير التي يمكن من خلالها أن تتاح الفرصة أمام الجميع بشكل متساو يضمن وصول الأشخاص الأكفياء لهذه الأعمال.

وبين الوز أن نسبة النجاح في الامتحان التحريري بلغت ٥١،٩ بالمئة، مبيناً تقدم ١١١١ متسابقاً ومتسابقة من ذوي الشهداء والمصابين بعجز تام نجح منهم ٨١٢ متسابقاً ومتسابقة بنسبة نجاح بلغت ٧١،٤٨ بالمئة، مؤكداً تخصيص ذوي الشهداء نسبة ٥٠ بالمئة من الشواغر المخصصة للوظيفة والبالغة ٧٩٦٤.

وأوضح الوز أنه لا يعتبر ناجحا المتقدم الذي لا يحضر الامتحان الشفوي مهما كانت الدرجة التي حققها في الامتحان التحريري، ويجب أن يحقق المتقدم أخيراً ٦٠ علامة تتضمن علامات التحريري والشفهي وعلامة سنوات التسجيل في مكتب التشغيل ليكون في عداد الناجحين بشكل عام في المسابقة، أما نتائج التحريري فنجح من حصل على ٥٠ علامة من أصل ٧٠ علامة وهي كامل علامة الفحص التحريري، منوهاً بأن الوزارة تعمل على إنهاء جميع إجراءات هذه المسابقة وإصدار قرارات تعيين الناجحين قبل بدء العام الدراسي.

وعن المرحلة التالية لإعلان نتائج الامتحان التحريري أوضح الوز أن هناك الامتحان الشفوي الذي حدد لكل محافظة في قراري التعيين الذين اصدرا أمس، حيث يشمل القرار الأول أسماء الناجحين من ذوي الشهداء وأصحاب العجز الدائم في جميع المحافظات والقرار الثاني الناجحين من جميع المتقدمين.

وأوضح وزير التربية أن الناجحين في المسابقة سيتم تعيينهم إما معلم حرفة في الثانويات الصناعية أو مساعد مهندس في الإدارات التي لديها أعمال فنية، وحملة أهلية التعليم الإعدادي يعينون حصرا مساعد مدرس في الاختصاصات المحددة في المسابقة، وحملة المعهد المتوسط المصرفي يعين كاتباً من الفئة الثانية في دوائر المحاسبة في مديريات التربية.

١٣٤٢ مخالفة تموينية في أسواق اللاذقية في ٣ أشهر

| اللاذقية – عبير سمير محمود

كشف مدير التجارة الداخلية وحماية المستهلك في اللاذقية أحمد نجم لـ«الوطن» تنظيم المديرية ١٣٤٢ مخالفة تموينية (عدلية وعينات) خلال الربع الأول من العام الجاري، مبيناً أنه تمت المصالحة على ٤٧٣ ضبطاً، لافتاً إلى تسيير ٢٠٥٥ دورية تموينية لمراقبة أسواق المحافظة.

وأكد نجم أولوية مراقبة عمل المخابز وكل ما يتعلق بإنتاج المادة، وتسجيل ١٢٥ ضبطاً يتعلق بالأفران والخبز، و٦ مخالفات للاتجار بالدقيق التمويني، ومصادرة ٧٩٠ كيلو غرام من مادة الدقيق التمويني خلال الربع الأول من عام ٢٠١٨.

وبيّن نجم أنها توزعت بين عدم الإعلان عن الأسعار وعددها ٣٧٦ ضبطاً، عدم حيازة فواتير ٢٩٥ ضبطاً، البيع بسعر زائد ١٣ مخالفة، كأجور بدل خدمات ٧٤ مخالفة، عدم وجود بطاقة مواصفات وبيانات مواصفة ٣٤ ضبطاً، ١٨ مخالفة بسبب الغش والتدليس، ٦ ضبوط لعرض مواد منتهية الصلاحية.

ولفت نجم إلى تسجيل ٤١ ضبطاً تموينياً فيما يخص عمليات بيع اللحوم البيضاء، مقابل ١٤ ضبطاً بخصوص اللحوم الحمراء، مشيراً إلى ضبط واحد للاتجار بمواد الإغاثة.

كما أكد مدير التجارة الداخلية تسجيل ٢٦ مخالفة تموينية بشأن مبيع المحروقات، منوهاً بالرقابة المستمرة على محطات المحروقات والصهريج الناقلة للمشتقات النفطية، لتصويب عملية الاستهلاك ومنع التهريب والتركيز على سلامة المحروقات من أي غش بما فيها الزيوت المعدنية ومراقبة أسطوانات الغاز المنزلي ومراقبة توزيعها من المرخصين منعاً لأي تلاعب ومعايرة العدادات حرصاً على سلامة قياساتها.

وأشار نجم إلى سحب ٣١٣ عينة غذائية وغير غذائية خلال الربع الأول، مؤكداً ثبوت مخالفة ١٥٠ عينة منها للمواصفات القياسية مقابل ١٤٦ عينة مطابقة، لتبقى ١٧ عينة منها قيد التحليل.

وأكد مدير التجارة الداخلية إغلاق ٢٣ محلاً وإحالة ٦ أشخاص إلى القضاء المختص، خلال المدة نفسها.

شكاوى بالجملة للمعيدين السوريين.. والإيفاد الخارجي «حلم لمن استطاع إليه سبيلاً»!

التعليم العالي لـ«الوطن»: لا نعيش في عالم منفصل عن الواقع.. والإيفاد يخضع لقواعد دقيقة

| فادي بك الشريف

شكاوى بالجملة تقدمت بها مجموعة من المعيدين السوريين الموفدين إلى الجامعات وباختصاصات مختلفة داخلياً وخارجياً لتبدأ قصة معاناتهم التي لا تنتهي وبشكل خاص مع وزارة التعليم العالي ومديرية الهيئة التعليمية على حد تعبيرهم، ذاكرين أنهم يعيشون متطلبات الحد الأدنى للبحث العلمي.

وفي تفاصل الشكاوى التي وصلت (صحيفة الوطن) أنه صدر حديثاً قرار مجلس التعليم العالي رقم /٣٩٦/ تاريخ ٢٠١٧/٧/٢٦ الذي يلزم الموفدين داخليا بدفع رسوم التسجيل التي يدفعها طالب التعليم الموازي في مرحلة الدراسات العليا (التي قد تصل إلى ٢٧٠ ألف ليرة سورية) وتم تطبيق هذا القرار بأثر رجعي على كل المعيدين القدامى والمستجدين.

تميز بين الموفدين

وتساءل البعض: هل تدرك الوزارة أن المعيد الذي يعتبر من ذوي الدخل الأكثر من محدود قد لا تتوافر لديه الإمكانية المالية لدفع هذه المبالغ وهو الموفد داخليا براتب لا يتعدى ٣٥ ألف ليرة سورية والمسؤول عن عائلة وأعباء، إضافة إلى ذلك فإن تعويض الحاسوب المحمول ٣٠ ألف ليرة غير كاف لشراء قرص صلب في هذا الوقت، ناهيك عن عدم مساعدة الوزارة للمعيد في دفع نفقات نشر الأبحاث أو الأدوات اللازمة للبحث من مراجع ومواد، على الرغم من صدور قرار مجلس التعليم العالي رقم ٧ بتاريخ ٢٠١٦/٩/٢٨ والقاضي بصرف نفقات مستلزمات الماجستير والدكتوراه التي يجريها المعيد الموفد الداخلي.

وتضيف الشكوى: يتم التمييز بين المعيدين بشكل شخصي فالبعض يحصل على إيفاد للدكتوراه لمدة سنتين وآخر يحصل على ٣ سنوات والبعض يحصل على إيفاد لمدة سنة بينما يحصل آخر على ثلاثة أشهر أو لا يحصل على شيء رغم أن المعيدين يمكن أن يكونوا ضمن الاختصاص نفسه وبلد الإيفاد نفسه وربما في الجامعة ذاتها.

حلم

وقال الطالب: أصبح الإيفاد الخارجي حلماً لمن استطاع إليه سبيلاً، حيث لوحظ في الفترة الأخيرة عدم وجود معايير واضحة للإيفاد الخارجي وإيفاد بعض المعيدين في منح التبادل الخارجي بشكل شبه عشوائي، حيث يتم إيفاد معيد خارجيا وفقا لمنحة معينة رغم تشابه الاختصاص وعدم توافره في الجامعات السورية، كما يتم إدراج أسماء بعض المعيدين بكتاب ملحق بعد انتهاء فترة التقديم على المنحة (كتاب يتضمن ترشيح معيد أو اثنين) وإجبار بعض المعيدين على الإيفاد الداخلي وإلا فسيكون قرار بحكم المستقيل بانتظارك «نظرا لتجاوز المدة السموح بها بلا إيفاد وهي ثلاث سنوات».

ومن الشكاوى: يتم رفض طلبات تمديد قرارات الإيفاد وتجميد الإيفاد، فضلاً عن عدم وجود معايير لمنح البعض مثل هذا التمديد أو التجميد، حيث تقبل طلبات البعض وترفض طلبات الآخرين مع العلم أنّ التأخر الحاصل لدى الموفد الداخلي يعود إلى صعوبة الظروف السائدة في البلاد وعدم القدرة على توفير المراجع والمواد اللازمة للبحث ونقص المكتبات الالكترونية وليس لتقصير المعيد الذي يبقى من مصلحته إنهاء إيفاده للتعيين كعضو هيئة تدريسية.

مدة غير كافية

وأشار بعض الطلاب إلى أن قرارات الإيفاد تصدر أصلاً لمدة غير منطقية وغير مفهومة وهي سنتان للماجستير و٤ سنوات للإيفاد المتصل (الماجستير والدكتوراه مجتمعين) وسنتان فقط للدكتوراه ، وهذه المدة غير كافية سواء في حالة الإيفاد الداخلي أو الخارجي، على اعتبار أن مدة دراسة الماجستير هي سنتان على الأقل للسماح بالمناقشة يُضاف لها إجراءات روتينية بحتة تؤدي إلى تأخير تسجيل البحث وكذلك الأمر في الدكتوراه، علما أن الوزارة على علم بهذه المشكلة وقد تقدمنا بعدة طلبات لتعديل فترة الإيفاد ولم يتغير شيء حتى الآن.

وتقول الشكوى: لم يقف الموضوع عند هذا الحد بل تم تخفيض مدة تمديد الإيفاد المسموح بها للإيفاد المتصل (ماجستير ودكتوراه) إلى سنة واحدة بعد أن كانت سنة ونصف السنة ضمن قانون البعثات العلميّة وبشكل غير قانوني.

وقالت الشكوى: هناك فروقات غريبة في عملية منح قرارات الإيفاد فالبعض يُمنح ٤ سنوات إضافة إلى سنة لغة للإيفاد الخارجي بينما يُمنح البعض الآخر ٣ أشهر للغة والبعض ٦ أشهر.

> فروقات غريبة في عملية منح قرارات الإيفاد.. ولا مراعاة لظروفنا المعيشية

> لا علاقة بين تأخير تمديد الإيفاد والحصول على المؤهل العلمي المطلوب

تعامل غير جيد

كما أن هناك اختلافاً في الإجراءات والتعويضات والحقوق المالية للمعيد من جامعة سورية لأخرى، وكأن كل جامعة تنتمي لوزارة مختلفة أو بلد آخر، حيث إن بعض الجامعات تمنح للمعيد رسوم إصدار وتمديد جواز سفر بينما لا تمنحه جامعات أخرى، وأيضاً بالنسبة للخصم من الراتب في حال الذهاب إلى الوطن ضمن السنتين الأولى من الإيفاد وتعويضات الزوج.

وتتابع الشكوى: للأسف يتم التعامل مع المعيدين ومشاكلهم بشكل غير جيد من البعض ممن مازالوا في منصبهم لمدة تفوق ١٠ سنوات ولم يتغيروا رغم تعاقب عدة وزراء مع وجود تأخير في قرارات بعض المعيدين بالتمديد والتجميد والموافقة على الأخرى من دون معايير منطقية رغم تشابه الحالات وخضوعها القانوني ذاته، كما أن هناك تأخيراً في الرد على طلبات تمديد الإيفاد للمعيدين وهو الأمر الذي يسبب عدة مشاكل كانتهاء فترة الإيفاد والدخول في وضع تجميد أو التخلف عن خدمة العلم وهم في حالة انتظار للرد.

توضيحات

وحول هذه الشكاوى توجهت صحيفة (الوطن) للمعنيين في وزارة التعليم العالي للرد عليها فجاء ردها «إشارة إلى معاناة المعيدين في الجامعات السورية والأجنبية وأهم المشكلات التي يعانونها بالنسبة لقرار مجلس التعليم العالي ٣٩٢ تاريخ ٢٠١٧/٧/٢٦ والذي يعامل الموفدين داخلياً معاملة الطالب الموازي، نبين أن القانون سمح بإيفاد الموفدين داخلياً للحصول على المؤهل العلمي المطلوب لمدة أربع سنوات وبإمكان الموفد الحصول على سنة تجديد أي إن الجامعة تدفع رسوم التعليم الموازي لمدة خمس سنوات، ولكن إذا قصر الموفد أكثر من هذه المدة في الحصول على الدكتوراه، فإن الرسوم تقع على عاتقه.

وتقول الوزارة: في هذه الحالة الوزارة لا تعيش في عالم آخر منفصل عن الواقع وعن معاناة الكادر التعليمي بل تشجع الطلاب الموفدين سواء كانوا معيدين أو موفدي بعثات علمية على ضرورة السعي لتحصيلهم العلمي بأسرع وقت ممكن.

أما التميز بين المعيدين بشكل شخصي وعدم وجود نظام إداري لإيفاد المعيدين، بينت الوزارة أن هذا أمر يختلف من اختصاص إلى أخر، ولا علاقة للأسماء والأشخاص في ذلك لأن مدة الإيفاد محددة وفق قانون تنظيم الجامعات رقم ٦ لعام ٢٠٠٦ والمادة ٥١ من المرسوم التشريعي رقم ٦ تاريخ ٢٠١٣/١/١٣ المتضمن قانون البعثات العلمية (يعود للجنة الحصول عليها) ولا مجال للاجتهاد في مورد النص، حيث يتم تعديل النظام المالي للبعثات للموفد داخلياً فيما يتعلق بمدة الإيفاد وتعويض السكن والحاسوب والأجر الشهري.

نفقات باهظة

وحول ما طرح في الشكوى بأن « الإيفاد الخارجي أصبح حلم من استطاع إليه سبيلاً» قالت الوزارة: إن الإيفاد الخارجي يخضع لقواعد وقوانين دقيقة فإذا كان الاختصاص متوافراً في الجامعات السورية فهل يعقل أن يوفد الطالب إلى بلد خارجي ويكلف الدولة نفقات باهظة واختصاصه موجود داخلياً فالوزارة تركز على الإيفاد الخارجي لمرحلة الدكتوراه وللاختصاصات غير المتوافرة داخلياً.

وفيما يخص رفض طلبات تمديد قرارات الإيفاد وتجميد الإيفاد من الوزارة، تضيف الوزارة: جاء في قانون البعثات العلمية أنه يجوز للجنة التنفيذية تأجيل مطالبة الموفد الذي أنهى إيفاده وفق الفقرة /ب/ من هذه المادة بالأجور والنفقات المصروفة عليه وتجميد وضعه لمدة سنة على الأكثر، أي إن موضوعي التمديد والتجميد أمرين جوازيين ويعود تقديره للجنة التنفيذية، ولاسيما إذا تبين للجنة أن الموفد يحاول كسب الوقت للمكوث في بلد الإيفاد أكبر قدر ممكن من الوقت.

ولفتت الوزارة إلى أن بعض الطلاب غير الموفدين الذين يدرسون على حسابهم الشخصي يحصلون على المؤهل العلمي ضمن الوقت المحدد من دون أي تأخير، مضيفة: إن السؤال المهم: لماذا الموفد يريد أن يحصل على مؤهله العلمي خلال ست سنوات والطالب غير الموفد يحصل على المؤهل العلمي خلال أربع سنوات.

وبالنسبة لاختلاف الإجراءات والتعويضات والحقوق المالية قالت الوزارة: جميع الموفدين سواء كانوا معيدين أو موفدي بعثات علمية يخضعون للنظام المالي للبعثات العلمية الصادر بالقرار رقم ٤٦ تاريخ ٢٠١٣/٧/٣.

وأضافت: عند مراجعة أي موفد إلى وزارة التعليم العالي ويكون الجواب منسجماً مع أهوائه ومصالحه نجده مسروراً، أما إذا الجواب عكس ما كان يتمناه فهنا الكارثة ويكون المدير غير متعاون وغير أخلاقي.

أما حول التأخر في الرد على طلبات تمديد الإيفاد للمعيدين، أوضحت الوزارة أنه إذا كان طلب التمديد مستوفياً للشروط المطلوبة، فإنه لا يتأخر في الوزارة أكثر من ثلاثة أيام، ولكن إذا كان غير مستوف لهذه الشروط فإنه يحال إلى لجان مختصة لدراستّه والرد عليه، مع العلم أنه لا يوجد أي علاقة بين تأخير تمديد الإيفاد والحصول على المؤهل العلمي المطلوب.